



المجلس الوطني الإتحادي
الأمانة العامة

إجراءات مناقشة مشروع الميزانية العامة للإتحاد والميزانيات الملحقة والمستقلة

إجراءات مناقشة مشروع الميزانية العامة للإتحاد والميزانيات الملحقه والمستقلة

التعريف بالميزانية العامة للإتحاد :

١. يُقصد بالميزانية العامة للإتحاد كافة الإيرادات والنفقات العامة التقديرية التي تتعلق بوزارات الحكومة الإتحادية والهيئات والمؤسسات العامة وكافة الجهات التابعة لها مثل المجلس الوطني الإتحادي وجامعة الإمارات .
٢. تعد ميزانية الإتحاد عن سنة ميلادية واحدة تبدأ منذ الأول من يناير وحتى (٣١) ديسمبر من ذات العام .
٣. وقد تضمنت أحكام الميزانية في المواد من (١٢٦) حتى (١٣٦) في الدستور والمواد (٩٧ - ١٠٢) من لائحة المجلس.

● تختلف سلطة المجلس الوطني الإتحادي بالنسبة إلى مشروع قانون الميزانية عن سلطته بالنسبة إلى مشروعات القوانين الأخرى حيث أن سلطته بالنسبة إلى هذه المشروعات الأخيرة بما فيها مشروعات القوانين المالية تخوله الموافقة عليها أو تعديلها أو رفضها ، أما بالنسبة لمشروع قانون الميزانية فقد انحصرت سلطته في إبداء ما

يراه المجلس من ملاحظات على ذلك المشروع دون تعديله أو رفضه ، وأن أي تعديل مقترح يتضمن زيادة في اعتمادات النفقات أو نقصاً في الإيرادات الواردة بمشروع الميزانية يجب أن يكون بموافقة الحكومة أو بتدبير ما يقابل هذا التعديل من إيراد آخر أو نقص في النفقات الأخرى .

● في حال ما إذا كانت هناك ملاحظات على مشروع الميزانية العامة للإتحاد يود المجلس إحاطة مجلس الوزراء والمجلس الأعلى للإتحاد بها ، فإنه يمكن للمجلس رفع رسالة إلى كل من مجلس الوزراء والمجلس الأعلى يضمناها هذه الملاحظات ليتم عرضها على أعضاء المجلس الأعلى للإتحاد حتى تكون تحت نظرهم عند إقرار هذه الميزانية .

إجراءات مناقشة مشروع الميزانية العامة للإتحاد والميزانيات الملحقه والمستقلة :

أولاً : إجراءات مناقشة مشروع قانون ربط الميزانية العامة للإتحاد عن السنة المالية :

١ . تلاوة تقرير اللجنة .

٢ . ملاحظات السادة الأعضاء على تقرير اللجنة .

٣ . الموافقة على أبواب الميزانية العامة للإتحاد باباً ،

باباً . (أولاً : المصروفات - ثانياً الإيرادات) .

ملاحظة : تؤجل الموافقة على مشروع قانون ربط الميزانية

العامة للإتحاد إلى حين الإنتهاء من مناقشة مشروعات القوانين الملحقة والمستقلة .

ثانياً: مشروع قانون ربط ميزانية المجلس الوطني الإتحادي عن السنة المالية :

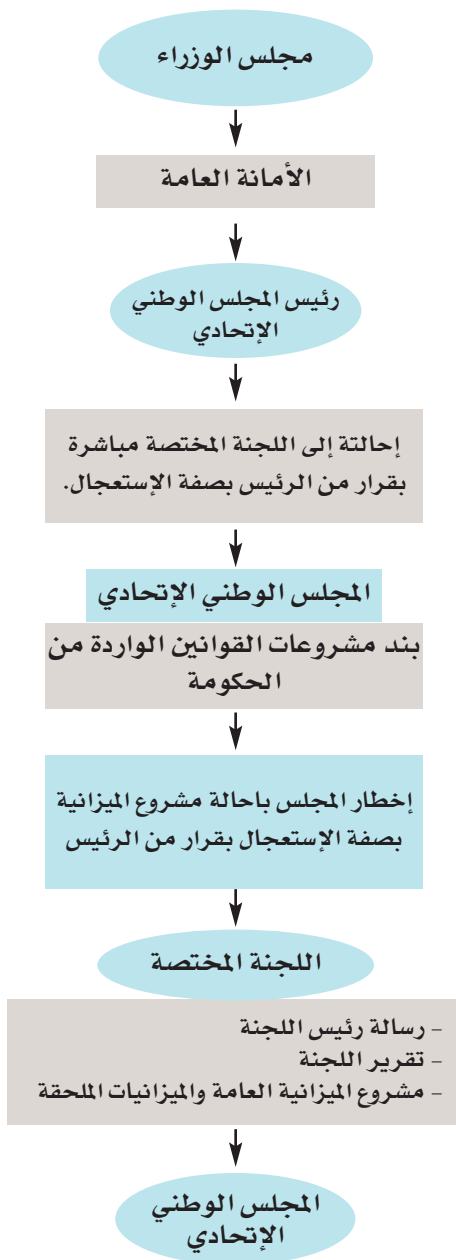
١. تلاوة تقرير اللجنة ، وملاحظات الأعضاء عليه .
 ٢. الموافقة على أبواب الميزانية بابا، باباً . (أولاً المصروفات - ثانياً الإيرادات) .
 ٣. الموافقة على مشروع قانون ربط ميزانية المجلس من حيث المبدأ، ثم الموافقة عليه مادة، مادة، ثم الجدول المرفق ، ومشروع القانون في مجموعة .
- ملاحظة : تناقش بقية مشروعات الميزانيات على النحو السابق في (ثانياً) .

ثالثاً : أخذ الموافقة على تقدير الإجمالي العام لمصروفات الميزانية العامة للإتحاد عن السنة المالية .

رابعاً : الموافقة على مشروع قانون ربط الميزانية العامة للإتحاد من حيث المبدأ ، ثم مادة. مادة ، ثم أخذ الموافقة على المشروع في مجموعه ، ثم الجداول والتأشيرات المرافقة .

تسري الأحكام الخاصة بمناقشة مشروع الميزانية العامة على الحساب الختامي .

المراحل الإجرائية للمناقشة



بند مشروع مشروعات القوانين
المحالة من اللجان



مجلس الوزراء

- رسالة من رئيس المجلس
- تقرير المجلس عن مشروع قانون الميزانية العامة للإتحاد والميزانيات الملحقة والمستقلة



رئيس الإتحاد

لإصدار القانون بعد مصادقة المجلس الأعلى عليه



الجريدة الرسمية

صدوره في الجريدة الرسمية بعد التصديق عليه